انما تمتاز بالاحداث فاذا زال الحادث فقد زال الحادث وبقي ما به التساوي فلا فرق بين كان زيد غنيا وصار زيد غنيا والفرق حاصل فبطل ما يوجب خلافه ومنها ان من جملتها انفك ولا بد منها من تاف فلو كانت لان لا على الحدث لزم ان يكون معنى ما انفك زيد غنيا ما زيد غنيا في وقت من الاوقات وهو نقيض المراد ومنها وقوع دام صلة ما المصدرية قبل مضارع ومنها مجيئ اسم الفاعل منها واسم الفاعل لا يدل الا على الزمان بل الحدث ومنها انها لو لم تدل على حدث لما بقي منها امر يعتد به فالاولى كونها قرائن وفي ث الجرومية للشيخ خالد ان الذي يقوله بعضهم دلالتها على الحدث يريد انها لا تدل على الحدث التام الذي يفيد بحيث يحسن اسناده الى فاعل فلا ينافي انها تدل على حدث ناقص لانه فائدتها الا بالمنصوب فكان التامة للوجود ضد العدم والناقصة للحصول على صفة قد تتعين بالخبر تامل حتى لا ينافي ما سبق للرضي فتعلم يرجع الخلاف لفظيا انتهى المعنى قال الشمني الفاد منتف ان جعل الى رجل يد لامن الناس قلت او تجعل اللام في الناس تعليلية اي لاجل بعد اداء الناس هل يتعلقان بالجامد الخ ساقط من بعض النسخ وقد سبق الكلام على البيت مرارا نظير قوله الخ وذكر ان مارين عوضا عن كان وما سعاد الخ قال الدماميني الجامع الصفات المذكورة فانها لا تختص بهذا الوقت وانما هو التعوذ والنهاية وذكر الصفات لمزيد التشهي وان لم يكن لها مدخل في التشبيه قلت سيق لها لما في اقراء القصيدة انه

خص

خص هذا الوقت لان الرحيل يقتضي مهنة وبعد الاقامة غيره لئلا يكون الظرف الدافقة الدم بان ذلك جائز في الظرف قال والاسهل تعلق الظرف بحال محذوفة اي وما حال سعاد في هذا الوقت كما يعلق الظرف لفظا المتقدم والحدث ممنوع بفتح المهملة وسكون الميم والمشهور صرفه والقارس بمعنى للعلمية وشبه العجمة شبيهة بالمفعول به في ان الفاعل تسلط عليها بلا واسطة حرف ملفوظ او معنوي والمعنى في الظرف اجد راي لا كتفائهم براحة الفعل وهو الظاهر المعنى على تشبيه وجه الشبيه لاجل التقييد فالحجة به قائمة قال الدم لا يلزم من العمل في التمييز العمل في الظرف ان التمييز يعمل فيه الجامد بلا تاويل كعشرين درهما وتجاب بانه يجوز معمود يكذا اعماله اي المقدر الحذوف تقديرنا اي تنسبنا الغار مثلكم اي في الشرف او الحكم مثلا يتقدم الحال كاندراي ان عن اتخ متعلق بمحذوف حال او راى ان الظرف لها حكم الحال فانه يؤول بها اي في حال كذا والا فالواقع في البيت ظرف وهو عدا اه اختلاط المعنى اي لانه لا يدرى لو اخر الحال المفضلة من المفضل عليها على سبيل الجزم وان كان من تتبع الاستعمال علم انه يكون الحال الاول للثاني كما ياتي اخر الحيث فيخشى هنا الاختلاط على من لم يتامل في الاستعمالات او على المستمع بان يذهل عن هذا والتعليم ينفي هذا عن اصله قال الرضي وتحن لا نرى باسا ان يقال هذا اطيب من سير امس طيبا وقال المحقق في حواشي التسهيل هذا واذا زال الاختلاط الا فصل بين افعل ومن وهما كالموصول والصلة قال قيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)